



## مقترنات لجنة الدستور

**القائمين لا يكون الابقانون**

انتهت لجنة القومنس الاقتصادية المترفة عن اللجنة التحضيرية للدستور مناقشة موضوع الملكية في الدستور الجديد واستقر رأيها على ضرورة النص على أن «الملكيّة يكتنون بذاته»، وفقاً لاعتبارات الصالح العام، وتغافل تعويض عادل». وفي الوقت نفسه ناقشت لجنة الإدارة المحلية موضوع العلاقة بين المجالس المحلية والتنظيمات الشعبية، واجماع على الإيجاب المجلس المحلي الا بموافقة مجلس الشعب.

وفيما يتعلّق بالملكية، فإن لجنة القومنس الاقتصادية انتهت إلى أن لها اثنتان ثلاثة: ملكية الدولة، والملكية التعاونية، والملكية الخاصة. وبالنسبة للملكية الخاصة استقر رأي لجنة على التصوّس التالية:

- يحيى القانون الملكية الخامسة، وينظم إداره وظيفتها الاجتماعية في خدمة الاقتصاد القومي، دون انحراف أو استغلال، وحق الإرشاد يكتنون لها.
  - لا تزع الملكية إلا للتنمية العامة ومتطلبات تعويض عادل وفقاً للقانون.
  - يشارك القطاع الخاص في التنمية في إطار الخطة الشاملة من غير استغلال.
  - ينظم القانون ممارسة الكسب غير المشروع ومصادرة الملكية الناتجة منه.
  - يعين القانون الحد الأقصى للملكية.
- لا يحل المجلس المحلي الا بموافقة مجلس الشعب [البرلمان] .
- عدم مسؤولية عضو المجلس المحلي عما يبيده من آراء داخل المجلس .
- عدم الحاجة لفتح اعفاء المجالس المحلية الحصانة ضد القبض .
- وبنها يختص بوحدات الإدارة المحلية، وافتنت اللجنة على أن يتضمن الدستور تنصيبي تقسيم الجمهورية إلى وحدات إدارية تتبع الشخصية الاعتبارية ويكون منها المحافظات والمدن والقرى .
- والمعلوم أن كل اقتراحات اللجان التحضيرية ستعرض للمناقشة العامة أمام اللجنة التحضيرية للدستور في اجتماعاتها القادمة .